[11] أخواننا، عن أبي جعفر عليه السلام مثله (1) 20 - ير: أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان عن ابن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أعطي الله نبيا شيئا إلا وقد أعطاه محمدا صلى الله عليه وآله قال لسليمان بن داود عليه السلام: " فامنن أو أمسك بغير حساب (2) " وقال لمحمد صلى الله عليه وآله: " ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا " (3). 21 - ير: ابن هاشم، عن يحيى بن أبي عمران، عن يونس، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام (4) قال: إن الله خلق محمدا طاهرا، ثم أدبه حتى قومه على ما أراد، ثم فوض إليه الامر فقال: " ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا " فحرم الله الخمر بعينها، وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله المسكر من كل شراب، وفرض الله فرائض الصلب، وأعطي رسول الله صلى الله عليه وآله الجد، فأجاز الله له ذلك، وأشياء ذكرها من هذا الباب (5) 22 - شي: عن جابر الجعفي قال: قرأت عند أبي جعفر عليه السلام قول الله عزوجل: " ليس لك من الامر شئ (6) " قال: بلى، والله إن له من الامر شيئا وشيئا وشيئا، و ليس حيث ذهبت، ولكني أخبرك أن الله تبارك وتعالى لما أمر نبيه صلى الله عليه وآله أن يظهر، ولاية علي عليه السلام فكر في عداوة قومه له، ومعرفته بهم، وذلك للذي فضله الله به عليهم في جميع خصاله: كان أول من آمن برسول الله صلى الله عليه وآله وبمن أرسله، وكان أنصر الناس لله ولرسوله، وأقتلهم لعدوهما، وأشدهم بغضا لمن خالفهما، وفضل علمه الذي لم يساوه

---

(1) بصائر الدرجات: 112. والزيادة التى ذكرنا في الهامش المتقدم موجودة في هذا الطريق أيضا، وفيه إيضا: وأشياء كثيرة وكل ما حرم. (2) ص 39. (3) بصائر الدرجات: 112. والاية قد أشرنا إلى موضعها آنفا. (4) في المصدر: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله: إن الله فوض الامر إلى محمد صلى الله عليه وآله، فقال: " ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا " قال: إن الله اه. (5) بصائر الدرجات 112 و 113. (6) آل عمران: 128. [*]